

وجدت قطعة من الذهب في الشارع وندمت على أخذها فهل يجوز التصدق بتمنها للفقراء؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

من حوالي سنة ونصف رأيت قطعة من الذهب في الشارع وأخذتها وبعد فترة ندمت على أخذها هل تجوز الصدقة بتمنها للفقراء مع العلم ان ثمنها لا يقل عن مئة وخمسين ريالاً - [00:00:00](#)

وإذا وأنا لم أذهب مرة ثانية الى حيث وجدت تلك القطعة. وجهوني ماذا افعل؟ جزاكم الله خيراً ان كان موقع هذه القطعة مما يحتمل معه ان تكون من اهل تلك البيوت - [00:00:23](#)

فعليك ان تسأل من اضع قطعة ذهب بهذا الحجم او كذا دون ان تذكرى بقية الاوصاف وان كانت في طريق عام او توقع انها من اهل بيوت او متاجر ويصعب عليك ان تجدي - [00:00:43](#)

اهلها فتصدقي بتمنها على الفقراء والمساكين بنية اصحاب تلك القطعة والواجب على الانسان الا ليأخذ شيئاً الا اذا اراد ان يقوم بحق اخذه يعرف ما اخذه المدة التي وجه اليها رسول الهدى صلى الله عليه وسلم - [00:01:06](#)

وإذا لم يفعل فليترك ذلك في الشارع نعم جزاكم الله خيراً ولاحظ انها ذكرت مكاناً يعتبر من الامكنة العامة الشيخ صالح وهو الذي وجدت فيه تلك القطعة. هي ذكرت الشارع - [00:01:31](#)

العام لكن لا يلزم من هذا الا يكون الشارع لا يجمع بين عموم الطريقين مع سكان فقد اكون كذا وكذا وان كان الاغلب انه المهم بعض المارة او من بعض الفتيات الصغار - [00:01:46](#)

اللواتي قد يلعبن في الطرق. نعم - [00:02:06](#)